

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم
الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد النبي الصادق الأمين وعلى
آلـهـ الطـيـيـنـ الطـاـهـرـيـنـ وصـحـابـتـهـ الغـرـ المـيـامـيـنـ وـمـنـ اـتـبـعـهـمـ
بـإـحـسـانـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ خـاصـةـ الـأـثـمـةـ الـأـرـبـعـةـ الـهـدـاـةـ
الـمـهـدـيـيـنـ رـضـوانـ اللـهـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـيـنـ وـيـعـدـ :ـ

فهذه رسالة مختصرة في (أدلة دعاء القنوت في صلاة الفجر) تعاونت في إعدادها وتجهيزها للنشر والطبع مع أحد الإخوان الكرام ارتئي عدم نشر اسمه ، لما كانت الحاجة ماسة وملحة إليها في الوقت الحاضر لبيان الحق ورد دعوى المخالفين غير المثبتين الذين بضاعتهم من العلم ، والأدب مع السلف الصالح من الأئمة ، قليلة . والله نسأل أن يتقبلها وينفع المسلمين بها ، خاصة طلبة العلم الشريف ، إنه تعالى خير مسؤول وأفضل مأمول .

وصلى الله وسلم على معلم الناس الخير سيدنا محمد وعلی آلہ
 وسلم والحمد لله رب العالمين .

الفقیر الى عفو مولاہ

یوسف بن السيد هاشم الرفاعی

الکویت فی جادی الثانیة ١٤٠٦ هـ

١٩٨٦/٣/٢ م .

مقدمة

(القنوت) في اللغة له علة معانٍ منها (الطاعة) قال تعالى . (والقانتين والقانتات) ، (والعبادة) لقوله تعالى (إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً) ، و (السكت) ، لقوله تعالى : (وقوموا لله قانتين) أي ساكتين وللحديث زيد بن أرقم (كنا نتكلم في الصلاة حتى نرثل وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكت ونهينا عن الكلام) رواه الشيخان ، والقيام في الصلاة لقوله رَبِّكُمْ (أفضل الصلاة طول القنوت) والمراد به هنا طول الدعاء بخير . وقال بعضهم يطلق القنوت على الدوام على شيء كما قال تعالى : (ومن يقتن منك من الله ورسوله) أي يدم الطاعة . قال البيضاوي ويطلق القنوت على الخشوع والخضوع ومنه قوله تعالى : (وقوموا لله قانتين) أي خاشعين خاضعين على أحد التفاسير ، كما

يطلق على طول الركوع وغض البصر وخفض الجناح ومن
نظم العلامة ابن حجر :

لفظ الفنون أعدُّه معانٍ تجد
تزيد على عشر معانٍ فرضية
دعا، خشوع، والعبادة، طاعة
وخامسها إقراره بالعبودية
سكوت، صلاة، والقيام، وطوله
كذاك دوام الطاعة الرابع النبة

وقد جاء في (لسان العرب المحيط لإبن منظور) أن
الشهر في اللغة أن القنوت الدعاء وحقيقة القانت
أنه القائم بأمر الله ، فالداعي إذا كان قائما ، خص بـ
يقال له قانت ، لأنه ذاكر الله تعالى وهو قائم على رجليه
فحقيقة القنوت العبادة والدعاء لله عز وجل في حال
القيام ، ويجوز أن يقع في سائر الطاعة) . ١ . هـ .

ثبوت القنوت في صلاة الفجر في مذهب الإمامين
الجليلين إمام دار الهجرة مالك بن أنس و محمد بن
إدريس الشافعي رضي الله عنهم .

يتفق الإمامان الجليلان مالك والشافعي وأتباع
مذهبيهما على ثبوت الفنوت في صلاة الصبح عن
النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهذا الإمامان
الجليلان من الأئمة الأربع لأهل السنة والجماعة المجمع
على إمامتهم (مالك وأبو حنيفة والشافعي وأحمد بن
حنبل) رضوان الله عليهم أجمعين .

فالمالكية : - متفقون على أنه مندوب ويكون سراً وهو قبل الركوع ويلفظ مخصوص وهو (اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونشتري عليك الخير كله ، نشكرك ولا نكفرك ونخضع لك ونخلع ونترك من يكفرك . اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك

نسعى ونحفل ، نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد ، إن
عذابك بالكافرين ملحن) والقنوت عندهم لا يكون إلا
في الصبح خاصة (راجع حاشية الصفتى على متن
العشماوية - نشر مكتبة ومطبعة صبيح وأولاده (١٣٦٧
هـ ١٩٤٧ م) .

والشافعية : - متفقون على أنه من سنن الصلاة ويكون
جهرأ وهو بعد الركوع وبلفظ مخصوص وهو (اللهم اهدنا
فيمن هديت وعافنا فيمن عافت وتولنا فيمن توليت وبارك
لنا فيما أعطيت وتناشر ما قضيت ، إنك تقضي ولا يقضى
عليك وإنه لا يذل من رايت ، ولا يعز من عاديت ،
تباركت ربنا رب البيت) . وكون القنوت في صلاة الصبح
من سنها فإن (السنة لا يعود إليها بعد التلبس بالفرض
لكنه يسجد للسهو عنها) أي سجود السهو (راجع متن
أبي شجاع المسمى الغاية والتقريب - طبعة دار الأندلس
بدمشق) و (المقدمة الحضرمية في فقه السادة الشافعية

للحضرمي) و (التلہیب فی ادلة متن الغایة والتقریب للدکتور مصطفی البغا - نشر دار الإمام البخاری بدمشق) .

أدلة دعا، القنوت في صلاة الغبر

أولاً - من كتب الحديث الشريف .

* روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة وبكير ويرفع رأسه ، سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم يقول وهو قائم : (اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللهم أشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم كسي يوسف اللهم العن لحيان ور علاً وذكوان ، وعصية عصت الله ورسوله) ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظاللون .

وفي رواية قال أبو هريرة : ثم رأيت رسول الله ﷺ نرك

الدعاء بعد فقلت . أرى رسول الله قد ترك الدعاء لهم -
أي المستضعفين - فقيل : وما تراهم قد قدّموا !

والمعلوم ان رعلاً ويني ذكوان كانوا قوماً من الكفار
اتوا النبي ﷺ وأظهروا له الإسلام وطلبوا منه أن يمد لهم
بالقراء من أصحابه ، فاعطاهم سبعين من أصحابه
فانصرفوا بهم فلما خرجوا إلى الصحراء غدروا بهم
فقتلواهم وجعلوهم في (بئر معونة) فبلغ ذلك المصطفى
ﷺ فشق عليه وحزن لذلك وصار يدع عليهم مدة .

﴿ وروى الدارقطني والحاكم والبيهقي عن المريء بن
أنس قال : كنت جالساً عند أنس بن مالك فقيل له إنما
فنت رسول الله ﷺ شهراً ، فقال : ما زال رسول الله
ﷺ يقنت في صلاة الغداة (أي الصبح) حتى فارق الدنيا
(هذا الحديث صحيحه الحاكم وأبو جعفر الرازى أحد
رواته مختلف فيه ولكن وثقة الكثيرون كما ذكر ذلك الحافظ
ابن حجر في التلخيص) .

* وروى الإمام مسلم عن محمد بن سيرين قال قلت لأنس : هل قنت رسول الله ﷺ قال : نعم بعد الركوع
يسيرا .

* وروي البخاري ومسلم والذارقطني أن أبو هريرة قال :
لأقربين صلاة النبي ﷺ فكان أبو هريرة يقنت في الركعة
الأخيرة من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعد
ما يقول سمع الله لمن حمده فيدعوا للمؤمنين ويلعن
الكافار :

* وروى الترمذى وأبو داود والنسائي عن الحسن قال :
علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في القنوت (اللهم
اهدى فیمن هدى وعافني فیمن عافت وتولنى فیمن
تولت وبارك فیما أعطیت وقني شر ما قضیت . إنك
تقضی ولا يقضی عليك وإنه لا يذل من ولیت ولا يعز من
عادیت تبارک ربنا وتعالیت) صححه ابن حجر
والبيهقي والدارقطني والذهبی وأقربه الألبانی في
الصحيحة .

قال في (المذهب) للذهبي وهو مختصر سن البيهقي .
فذكرت ذلك لـ محمد بن الحنفية فقال : إنه الدعاء الذي
كان أبي يدعوا به في صلاة الفجر في قنوطه (زاج المذهب
ص ١٧٣ . وتلخيص الخبر لـ ابن حجر العسقلاني الجزء
الأول ص ٢٤٨) .

قال البيهقي بعد هذا الحديث : فصح لهذا كله أن
تَعلِمُ هذا الدعاء وقَع لِقَنُوت صلاة الصبح وقَنُوت
الوتر . وابن سيرين رواه بالوجهين - المذهب ص ١٧٤
* وروي البيهقي عن عبيد بن البراء أن البراء قَنَت في
الفجر .

* وروي الإمام مسلم في صحيحه عن أنس أن رسول الله ﷺ قاتل قت شهراً يدعوه على أحياء من أحياء العرب ثم تركه .

* وقد نقل ابن حجر في التلخيص والبيهقي في المذهب
بسئل صحيح عن عبد الرحمن بن مهدي في قول أنس :

(ثم تركه) قال : إنما ترك اللعن .

* روى البيهقي في السنن الكبرى :

١ - عن عبد الله بن مغفل قال : قلت على في الفجر .
قال الذهبي (هذا صحيح) المذهب ص ١٦٩ وقال ابن
حجر في التلخيص روي بسند صحيح عن عبد الله بن
مغفل بن مقرن : قلت على في الفجر - التلخيص الجزء
الأول ص ٢٤٦

٢ - عن عبد الرحمن بن سعيد الكاهلي قال : كأني أسمع
علياً في الفجر حين قلت وهو يقول : اللهم إنا نستعينك
ونستغفر لك .

٣ - عن أبي رجاء العظاري قال : صلى ابن عباس صلاة
الصبح في هذا المسجد ففكت وقرأ هذه الآية (وقوموا لله
فانتين) المذهب ص ١٦٩ .

٤ - عن العوام بن حمزة قال : سألت أبا عثمان النهدي
عن القنوت في الصبح ، قال بعد الركوع . قلت عن من ؟

قال : عن أبي بكر وعمر وعثمان . قال الذهبي : إسناده حسن .

٥ - عن طارق قال : صلبت خلف عمر الصبح فقتلت .

٦ - عن عبيد بن عمير قال : سمعت عمر يقتلت بمكة في الفجر .

٧ - عن الأسود قال : صلبت خلف عمر في السفر والحضر فما كان يقتلت إلا في صلاة الفجر . سكت عليه الذهبي وكذا ابن حجر في التلخيص .

٨ - عن أبي عثمان النهيي قال : صلبت خلف عمر ست سنين فكان يقتلت .

٩ - عن أبي رافع أن عمر قتلت في الصبح بعد الركوع - المذهب ج^٢ ص ١٧٢ .

* روى البيهقي عن عبيد بن عمير أن عمر قتلت بعد الركوع فقال (اللهم اغفر لنا وللمؤمنين والمؤمنات وال المسلمين والسلمات وألف بين قلوبهم وأصلح

ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم . اللهم عن
كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبilk ويکذبون
رسلك ويفاتلون أولياءك .

اللهم خالف بين كلمتهم ورزلزل أقدامهم وأنزل بهم
بأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين . بسم الله الرحمن الرحيم
الرحيم اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتري عليك ولا
نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم
إياك نعبد ولك نصلي ونسجد ولوك نسعي ونحلف ونخشى
عذابك الجد ونرجو رحمتك إن عذابك بالكافرين ملحق)
قال الذهبي . (اسناده صحيح - المذهب ج^٢ ص

. ١٧٥

* وروى البيهقي عن عبد الرحمن بن أبي زيد قال : صليت
خلف عمر صلاة الصبح فسمعته يقول بعد القراءة قبل
الركوع (اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك
نسعي ونحلف نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك

بالكافرين ملحق . اللهم إنا نستعينك ونستغفر لك ونشي
عليك الخير ولا نكفرك ونؤمن بك ونخضع لك ونخلع من
يكرفك) قال الذهبي : وهو وإن كان إسناده صحيحًا
فرواة ثنوت عمر بعد الركوع أكثر وهم أبو رافع وعبد
بن عمير وأبو عثمان النهي وزيد بن وهب .

* روى البيهقي عن الحسن ويكر بن عبد الله عن أبي
رافع : (صلبت خلف عمر فقتلت بعد الركوع ورفع يديه
ووجهز بالدعاء) فكان الحسن يفعل ذلك قال الذهبي
هذا عن عمر صحيح .

ثانياً : أقوال العلماء والفقهاء :

* روى النووي في (المجموع) عن سعد بن طارق قال :
(قلت لأبي يا أبي إنك صلبت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي
بكر وعمر وعثمان وعلي ، فكانوا يقتلون في الفجر ؟
 فقال : أي بني فحدث) ج ٢ ص ٤٤٥ .

* وروى الشوكاني في (نيل الاطهر) : حكى الحافظ العراقي القنوت عن أبي بكر وعمر وعلي رابن عباس وقال : قد صح عنهم القنوت . وزاد إذا تعارض الإثبات والنفي قدم المثبت . وحکاه عن أربعة من التابعين (ج^٢ ص ٣٨٥) .

* قال الهمذاني في (الاعتبار في الناسخ والنسخ من الآثار) : (الإثبات حكم وإدعاء النسخ متذر ، والنافي ادعاؤه محمل على الدعاء على الكفار والمثبت روایته محمولة على الثناء على الله عز وجل ، والعمل بدللين أولى من العمل بدليل واحد) ص ٩٤ - ٩٥ .

* وقال الهمذاني في (الاعتبار) قال (أحاديثنا تدل على إثبات القنوت وأحاديثهم تدل على نفي القنوت والمثبت أولى من النافي لأن الأصل أن لا قنوت وأحاديثنا ثبتت القنوت وهو زيادة حكم فكان أولى) ص ٩٧ .

* وقال في ص ٩٢ من (الاعتبار) : (وقد اختلف

الناس في الفتن في صلاة الصبح فذهب أكثر الناس من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من علماء الأمصار إلى إثبات الفتن فمن روينا ذلك عنه : -

١ - من الصحابة : الخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر
وعثمان وعلي وعمار بن ياسر وأبي بن كعب وأبو موسى
الأشعري وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وعبد الله بن
عباس وأبو هريرة والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو
حليمة معاذ بن الحارث الأنصاري وخفاف بن إيماء بن
رحضة وإهبان بن صيفي وسهل بن سعد الساعدي
وعرفجة بن شريح الأشجعي ومعاوية بن أبي سفيان
وعائشة الصديقة .

٢ - ومن المحضرمين . ابو رجاء العطاردي و سويد بن
غفلة وأبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ .

٣ - ومن التابعين : سعيد بن المسيب والحسن بن أبي الحسن ومحمد بن سيرين وإيابان بن عثمان وفتاده وطاوس

وعبيد بن عمير والربيع بن خيثم وأيوب السختياني وعبيد
السلماني وزуروة بن الزبير وزياد بن عثمان وعبد الرحمن بن
أبي ليلى وعمربن عبد العزيز وحميد الطويل .

٤ - ومن الأئمة الفقهاء : أبو اسحق وأبو بكر بن محمد
والحكم بن عتبة وحماد ومالك بن أنس والشافعي
وأصحابه وأهل الحجاز والأوزاعي وأكثر أهل الشام وعن
الثوري روایتان . وغير هؤلاء خلق كثير .

* ونقل الدارقطني عن الحسن فيمن نسي القنوت في
صلوة الصبح قال : -

عليه سجدة السهو وعن سعيد بن عبد العزيز
فيمن نسي القنوت في صلاة الصبح قال : - يسجد
سجدة السهو ١ هـ .

٥ - إقرار الألباني : بصحة بعض أحاديث القنوت في
الفجر كما ورد في تخریجه لأحاديث منار السبيل الذي سماه
(إرواء الغليل) .

* (٤٢٤) - (حدث أنَّه صَحَّ عَنْهُ رَبِيعٌ مِّنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنْسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ الْقَنْوَتُ بَعْدَ الرَّكْوعِ). ص ١٠٧.

صحيح ١ - أما حديث أبي هريرة فلفظه :

«لَا تُرْبِّن صَلَاةَ النَّبِيِّ رَبِيعًا ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنَتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظَّهِيرَةِ وَصَلَاةِ الْعَشَاءِ وَصَلَاةِ الصَّبَحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَيَدْعُ لِلنَّاسِ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ» .

أخرجها البخاري (١/٢٠٤) ومسلم (٢/١٣٥) وأبو داود (١٤٤٠) والنسائي (١/١٦٤) والسراج (٢/١١٥) والدارقطني (١٧٨) والبيهقي (٢/٢٠٦) وأحمد (٢/٢٥٥ و٣٣٧ و٤٧٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عنه . قوله في الصحيحين وغيرهما ألفاظ مختلفة وما أوردناه كاف هنا .

٢ - وأما حديث أنس فله عنه طرق وألفاظ :

الأولى : عن محمد بن سيرين قال :
« سئل أنس بن مالك : أقنت النبي ﷺ في الصبح ؟
قال : نعم ، فقيل : أو قنت قبل الركوع [أو بعد
الركوع] ؟ قال : بعد : الركوع يسيراً » .

أخرجه البخاري (١/٢٥٤) ومسلم (٢/١٣٦) وأبو
عوانه (٢/٢٨١) وأبوداود (٤٤٤) والنسائي (١/١٦٣)
والدارمي (١/٣٧٥) وابن ماجه (١١٨٤) والطحاوي في
« شرح المعانى » (١٤٣/١) والسراج (ق ٢/١١٠)
والبيهقي (٢٠٦/٢) وأحمد (٣/١١٣ و ١٦٦)
وفي رواية من طريق خالد الحذاء ، عن محمد قال :
سألت أنس بن مالك : هل قنت عمر ؟ قال : نعم ،
ومن هو خير من عمر : رسول الله ﷺ « بعده
الركوع » .
وإسناده حسن .

الثانية : عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك : « أن

رسول الله ﷺ قَتْ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ
يَدْعُ عَلَى بْنِي عَصِيَّةٍ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبْرُو عَزَانٌ، (٢/٢٨٦) وَأَبْرُو دَاؤِدَ
(١٤٤٥) وَأَحْمَدَ (٣/١٨٤ وَ٢٤٩) وَالسَّرَّاجُ (ف
٢/١١٠) .

الخامسة : عن حميد عنه قال :
« كان رسول الله ﷺ يَقْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ، وَأَبْرُو بَكْرٌ
وَعُمَرٌ ، حَتَّىٰ كَانَ عُثْمَانَ ، قَتَتْ قَبْلَ الرُّكُوعِ لِيَدْرِكَ
النَّاسَ » .

أَخْرَجَهُ إِبْنُ نَصْرٍ فِي « قِيَامِ اللَّيلِ » (١٣٢) بِاسْنَادٍ
صَحِيحٍ وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمْدٍ ،
وَقَدْ تَابَعَهُ عَنْهُ سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا حَمْدٌ بِهِ ، مُخْتَصِرًا ،
بِلْفَظِ :

« عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سُئِلَ عَنِ الْفَنُوتِ فِي
صَلَاةِ الصَّبَحِ ، فَقَالَ : كَنَا نَقْتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ » .

أخرجه ابن ماجه (١١٨٣) وإسناده صحيح أيضاً كما
قال البوصيري في «الزوائد».

٣ - وأما حديث ابن عباس فلفظه :

«قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر
والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلاة إذا
قال : سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة ، يدعوه على
أحياء من بني سليم ، على رعل وذكوان وعُصبية ، ويؤمن
من خلفه ، [وكان أرسلاً يدعونهم إلى الإسلام
فتلوهم] ، قال عكرمة : هذا مفتاح القنوت] ». .

أخرجه أبو داود (١٤٤٣) والسراج (ق ١٦١/١) وابن
الجارود (١٠٦) وأحمد (١/٣٠١ - ٣٠٢) وابن نصر
(١٣٧) والحاكم (١/٢٢٥) وعن البيهقي (٢٠٠/٢)
والحازمي في «الاعتبار» (ص ٦٤ و ٦٢) والضياء
المقدسي في «الأحاديث المختارة» كلهم من طريق ثابت
بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عنه. وقال الحاكم:

« صحيح على شرط البخاري ». روافقه الذهبي .

فت : وفيه نظر فإن هلال بن خباب لم يخرج له
البخاري ، ثم إن فيه مقالاً وقد نال النروي في
«المجموع» (٣٠٢/٣) :

و اسناده حسن او صحيح ॥

فلت : والصواب أنه حسن لحال هلال .

لا يصح عنها . وهذا إن كان يعني الفنوت في الورتر ،
وأما في الفجر ، فقد صح ذلك عن عمر كما تقدم في بعض
طرق حديث أنس بن مالك في الحديث الذي قبله ،
وروي ابن أبي شيبة « في فنوت الفجر قبل الركوع أو
بعده ، (٢/٦٠) عن العوام بن حمزة قال : سالت أبا
عثمان عن الفنوت ؟ فقال : بعد الركوع ، فقلت :
عن ؟ فقال : عن أبي بكر وعمر وعثمان .

قلت : راسناده حسن . ص ١٦٤ .

* ٤٢٩ - (وما ورد : « اللهم اهدنا فيمن هديت ،
وعافنا فيمن عافت وتلنا فيمن توليت ، وبارك لنا فيما
أعطيت ، وقنا شر ما قضيت ، إنك تقضي ولا يقضى
عليك ، إنه لا يذل من واليت ، ولا يعز من عاديت ،
تبارك ربنا وتعالىت » .

(رواه أحمد ولفظه له والترمذى وحسنه من حديث
الحسن بن علي قال : علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقوالهن
في قنوت الوتر: اللهم إهدنـى - إلـى: وتعالـىت » وليس فيه
« ولا يعز من عادـيت » .

ورواه البىهقى واثبـتها فىـه ص ١٠٧ - ١٠٨ .
(ص ١٧٢ من إرواء الغـليل)

صحيح . أخرجه أـحمد (١/١٩٩) وكذا ابن نصر
(١٣٤) وابن الجازـود (١٤٢) والطبرـانـى فى « المعجم الكبير

٥ (ج ١ / ١٣٠ / ٢) عن يُونس بن أبي إسحاق عن بُرِيدَةَ بْنَ
أَبِي مَرِيمِ السَّلْوَلِيِّ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ عَنْ الْحَسْنِ بْنِ عَلِيٍّ
قَالَ :

«علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت
الوتر : اللهم اهدني فیمن هلیت»

قلت : فذكر الكلمات كلها ما عدا « ولا يعز من عاديت » إلا أنها قالا : « فإنك » بزيادة الفاء .

قلت : وهذا إسناد صحيح زجاجة كلهم ثقات .

وتابعه أبو إسحاق وهو السبعي عن بريد بن أبي مريم

4

أخرجها أبو داود (١٤٢٥) والترمذى (٣٢٨/٢)
والنسائى (٢٥٢/١) والدارمى (٣٧٣/١) وابن أبي شيبة
(١٧٨/١٢ و١٤١/١٢) وعن ابن ماجه (١٧٨/١) وابن
الجارود أيضاً والحاكم (٣/١٧٢) والبيهقى (٢/٢٠٩) و
(٤٩٨/٤٩٧) وعنه الزيادة، وأحمد أيضاً (١/٢٠٠)

والطبراني من طرق عن أبي إسحاق به . وقال الترمذى :
« حدیث حسن »

وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما كما في «نصب الراية» (١٢٥/٢) والتلخيص (ص ٩٤). وقال :

« ونبه ابن خزيمة وابن حبان على أن قوله «في قنوت
الوتر» تفرد بها أبو إسحاق عن بريد بن أبي مريم ، وتبعه
ابناء يونس وإسرائيل كذا قال : قال : ورواه شعبة وهو
أحفظ من مائتين مثل أبي إسحاق وابنيه ، فلم يذكر فيه
القنوت ولا الوتر . وإنما قال : كان يعلمنا هذا الدعاء .
قلت : ويرؤيد ما ذهب إليه ابن حبان أن الدو لا بي رواه في
(الذرية الطاهرة) له والطبراني في الكبير من طريق الحسن
ابن عبيد الله عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء ، وقال فيه :
« وكلمات علمنيهن » . فذكرهن ، قال بريد : فدخلت
على محمد بن علي في الشعب فحدثه ، فقال : صدق

ابو الحوراء، هن كلمات علمناهن نقولهن في القنوت، وند
رواه البيهقي من طرق قال في بعضها : قال بريد بن أبي
مرريم : فذكرت ذلك لابن الحنفية فقال : إنه الدعاء
الذى كان أبي يدعوه في صلاة الفجر . ورواه محمد بن
نصر في كتاب « الوتر أيضاً » .

قلت : حديث شعبه الذي أشار إليه الحافظ اخرجه
أحمد والدارمي باللفظ الذي ذكره . لكن اخرجه الطبراني
في « الكبير » (١/١٣٠) بلفظ : « علمني رسول الله
ﷺ أن أقول في الوتر : اللهم اهدني ... » واسناده هكذا :

« حدثنا محمد بن محمد التمارنا عمرو بن مرزوق أنا
شعبة عن بريد بن أبي مريم به »

فَلَتْ : وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَنِّي ، فَإِنْ عُمَرُ بْنُ
مَرْزُوقَ هُوَ أَبُو عَثِيمَانَ الْبَاهْلِيُّ وَهُوَ ثَقَةٌ احْتَاجَ إِلَيْهِ الْبَخَارِيُّ ،
وَالْتَّمَارُ هُوَ صَاحِبُ أَبِي الْوَلِيدِ الطِّيَالِسِيِّ كَمَا في
« الشَّذَرَاتُ » (٢٠٢ / ٢) الخ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأدلة على مشروعية رفع الصوت بالذكر حين الانصراف من الصلاة المكتوبة خاصة بعد صلاة المغرب والفجر ثم الغصر والأدلة على قول (لا إله إلا الله) . . .

* ورد في صحيح البخاري الجزء (الأول) في باب (الذكر بعد الصلاة عن ابن عباس رضي الله عنهما) «أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة، كان على عهد النبي ﷺ .»

وقال ابن عباس : « كنت أعلم إذا انصرفوا (أي من الصلاة) بذلك (أي برفع الصوت بالذكر) إذا سمعته ». وقال : « كنت أعرف انقضاء صلاة النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بالتكبير » .

* روى (أبو عياش الزرقاني رضي الله عنه) وفي رواية :
 ابن أبي عائش وفي أخرى : ابن عائش : أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
 لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
 قَدِيرٌ ، كَانَ لَهُ عَذْلٌ عِنْقٌ رَقِبٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ ، وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَخَطَّ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ،
 وَرَفِعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكَانَ فِي جَرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى
 يُسْبِيَ ، فَإِنْ قَاتَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ .
 قال حماد : فرأى رجلٌ رسول الله ﷺ في النوم ، فقال : يا
 رسول الله ، إن أبا عياش يحدثنا عنك بكذا وكذا وكذا ؟
 قال : صدق أبا عياش » أخرجه أبو داود والإمام أحمد .
 وهو رقم ٥٧٧ في الأدب المفرد ، باب ما يقول إذا
 أصبح ، ورواه أيضا ابن ماجه رقم (٣٨٦٧) في الدعاء ،
 باب ما يدعوه الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ، وإسناده
 جيد ، قال الحافظ ابن حجر في تحرير الأذكار : حديث

صحيح ، رواه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي في
الكبري ، وابن ماجه ، والفریانی ، (جامع الأصول -
الجزء الرابع) .

* رويَنا في سنن أبي داود وابن ماجه بأسانيد حيدة عن أبي عياش - بالشين المعجمة - رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال «من قال إذا أصبح : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ، كان له عدل رقبة من ولد إسماعيل ﷺ ، وكتب له عشر حسناً وخط عنه عشر سبيئات ، ورفع له عشر درجات ، وكان في حجز من الشيطان حتى يكسي ، وإن قاها إذا أمسى كأن مثل ذلك حتى يُصبح » - النووي في الأذكار).

* روى أبو ذر الغفارى رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثانٍ رجليه قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولهم الحمد، يحيى ويميت، وهو على كل شيء

لدير ، عشر مراتٍ : كتب الله له عشر حسناتٍ ، ومحى
عنه عشر سيئاتٍ ، ورفع له عشر درجاتٍ ، وكان يومه
لـك كـله في حـرـير من كل مـكـروـه ، وحـرـسـ من الشـيـطـانـ ،
لم يـنـبغـ لـذـنـبـ أـنـ يـدـرـكـهـ في ذـلـكـ الـيـوـمـ إـلاـ الشـرـكـ بـالـلـهـ ،
خرجه الترمذى وقال حسن صحيح غريب فيه شهر بن
توشيب مختلف فيه

وبعد ذلك يقول قبل أن يتكلم : (اللهم اجرني من
نار سبع مرات) رواه أبو داود وابن حبان « عدة الحصن
لحصين للإمام شمس الدين الجزرى » .

المراجع

- ١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - العسقلاني .
- ٢ - صحيح مسلم - شرح النروي .
- ٣ - سنن النسائي .
- ٤ - سنن الترمذى .
- ٥ - سنن أبي داود .
- ٦ - سنن الدارقطنى
- ٧ - تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني .
- ٨ - الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للهمذانى .
- ٩ - المذهب اختصار سنن البيهقي للذهبي .
- ١٠ - المجموع شرح المذهب للنروي .
- ١١ - نيل الأوطار للشوكاني .
- ١٢ - سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني .
- ١٣ - ارواء الغليل في تخریج أحادیث منار السبیل للألبانی